

## نظام الاستعانة بأعضاء هيئة تدريس

غير متفرغين من الكويتيين المحالين إلى التقاعد وسبق شغلهم وظائف هيئة تدريس بالجامعة ( كما وافق عليه مجلس الجامعة في اجتماعه رقم (2017/1) الذي عقد بتاريخ 2017/1/15 )<sup>(1)</sup>

-----

يعمل بالنظام التالي في شأن الاستعانة بأعضاء هيئة تدريس غير متفرغين من الكويتيين المحالين إلى التقاعد وسبق شغلهم وظائف هيئة تدريس بالجامعة :

أولاً:

- يجوز عند الحاجة استعانة كليات الجامعة بأعضاء هيئة تدريس غير متفرغين من الكويتيين المتقاعدين ، ويحقق هذا النظام الاستفادة من خبرات أعضاء هيئة التدريس الكويتيين الذين تقاعدوا أو تمت استقالتهم من الجامعة ، ويتم تكليفهم في مجالات التدريس والبحث العلمي وفق الشروط التالية :
- 1- تكون الاستعانة بقرار من مدير الجامعة بناءً على توصية لجنة التعيينات بالقسم العلمي المختص وموافقة عميد الكلية المعنية وذلك لمدة فصل دراسي واحد قابل للتجديد .
  - 2- يكون العبء التدريسي لعضو هيئة التدريس غير المتفرغ ست وحدات دراسية في الأسبوع أو ما يعادلها بنظام الساعات ويؤخذ في الاعتبار طبيعة الدراسة الإكلينيكية في كليات مركز العلوم الطبية ، ويكون التدريس في الفصل الدراسي الاعتيادي .
  - 3- يجوز عند الحاجة مشاركة عضو هيئة التدريس غير المتفرغ في لجان القسم العلمي والكلية والجامعة بصفة استشارية .
  - 4- لا يجوز الاستعانة - في نفس الوقت - بعضو هيئة تدريس متفرغ في أكثر من كلية من كليات الجامعة عدا الدراسات العليا .

<sup>1</sup> ( قرار مجلس الجامعة في اجتماعه رقم (2017/1) الذي عقد بتاريخ 2017/1/15.

## ثانياً :

1- يشترط فيمن يتم الاستعانة به من أعضاء هيئة التدريس الكويتيين غير المتفرغين أن يكون قد شغل وظيفة عضو هيئة تدريس بالجامعة لمدة عشرين سنة على الأقل .

2- يتقاضى عضو هيئة التدريس غير المتفرغ عن الفصل الدراسي الاعتيادي الواحد مكافأة اجمالية بواقع ستة آلاف دينار في حالة تدريس ست وحدات دراسية أو ما يعادلها بنظام الساعات , تصرف 50% من قيمة المكافأة الإجمالية المشار إليها أعلاه في حالة تدريس من 3 إلى 4 وحدات دراسية أو ما يعادلها بنظام الساعات كحد أدنى في الفصل الدراسي الاعتيادي .